الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أحمد دراية ـ أدرار ـ

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

قسم العلوم الإسلامية

فقه الخلاف عند الشاطبي

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبان:

إسماعيل بكراوي

محمد عبد الكريم

إشراف الأستاذ/ الدكتور:

عاشور بوقلقولة

لجنة المناقشة

	الإسم واللقب	الرتبة	الصفة
01	أ.د مُحَمَّد دباغ	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
02	د.عاشور بوقلقولة	أستاذ محاضر	مشرفا ومقررا
03	د.بوفلجة حرمة	أستاذ محاضر	مناقشا

الموسم الجامعي: 1443هـ الموافق 2021/ 2022 م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People'sDemocraticRepublic of Alger

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أحمد دراية- أدرار
المكتبة المركزية
مصلحة البحث الببليوغرافي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University Ahmed Draia of Adrar
The central library

جامعة أحمد دراية - أدرار

شهادة الترخيص بالإيداع

انا الأستاذ(ة): عاشور يوسف

المشرف مذكرةالماسترالموسومةبـــ : فقه الخلاف عند الشافعي

من إنجاز الطالب(ة): محمد عبد الكريم

و الطالب(ة): إسماعيل بكراوي

كلية : العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

القسم : العلوم الإسلامية

التخصص: مقاصد الشريعة وأصول الفقه

تاريخ تقييم / مناقشة: 2022/05/31

أشهد ان الطلبة قد قاموا بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة التقييم / المناقشة، وان المطابقة بين النسخة الورقية والإلكترونية استوفت جميع شروطها.

وبإمكانهم إيداع النسخ الورقية (02) والاليكترونية (PDF).

- إمضاء المشرف:

دور في: 2022/06/08

مساعد رئيس القسم

ملاحظة :لاتقبل أي شهادة بدون التوقيع والمصادقة.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفۡصِلُ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَ

ٱلۡقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ)

السجدة /25

الإهداء

أهدي هذا العمل

إلى التي جعل الله الجنة تحت أقدامها... إلى التي غمرتني بفيض حنانها... إلى التي جاعت لأ شبع وسهرت لأ نام وتعبت لأرتاح وبكت لأ ضحك... إلى التي ربتني صغيرا ونصحتني كبيرا وقرة عيني وفؤادي ...أمي الغالية

إلى الذي سار معي في كل درب وكل طريق لأصعد به إلى طريق النجاح ...والدي العزيز فألف شكر وتحية.

إلى من قاسموني أفراحي وأحزاني اخوتي... إلى من جمعني بهم منبر العلم والصداقة زملائي وأصدقائي الذين أكّن لهم أسمى عبارات المحبة... إلى جميع شيوخي الأفاضل وأساتذتي الذين رافقوني طوال مشواري الدراسي .

إسماعيل بكراوي

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أبي وأمي

الكريمين ومن ربياني صغير وإلى جميع إخواني

وأخواتي وكافة أقاربي وإلى جميع زملائي وأحبابي وإلى

أعضاء الأسرة الجامعية عامة وإلى أساتذتنا الأعزاء

خاصة وإلى كل من قدم لنا يدا العون والمساعدة.

" محمد عبد الكريم "

شكر وتقدير

نشكر أولا وأخيرا الله سبحانه وتعالى الذي أمدنا بالصبر والثقة وذلل الصعوبات أمامنا وأعاننا على إنجاز هذه المذكرة .

وعملا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم **"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"**، نقدم أسمى آيات الشكر والتقدير إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة، إلى الذين قيل فيهم قم للمعلم وفيه التبجيل، إلى جميع أساتذتنا الأفاضل، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف الدكتور **"عاشور بوقلقولة"** و نشكر كذلك جنود الخفاء وهم أصحاب المكتبة بما قدموه لنا من مساعدة.

. كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل ، وإلى كل من خصنا بنصيحة أو دعاء أو قدم لنا تشجيعا أو زودنا بمعلومة أو قال لنا ببساطة إلى الأمام والله في عونكما .

مقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم.

أما بعد: فالله عزوجل قد أكرم الأمة الإسلامية فجعلها خير الأمم وشرفا بأفضل الأنبياء وأفضل الكتب ألا وهو القرءان الكريم أو ما يسمى بالمعجزة الخالدة، فالأمة المحمدية هي أمة إقراء وأمة العلم، ومن زيادة فضل الله عليها أن سخر لها في كل عصر علماء يجددون لهذه الأمة دينها ويسعون في خدمة الإسلام والمسلمين، وذلك من خلال نشر العلم والعمل على توحيد صفوف المسلمين ونبذ الاختلاف والفرقة بينهم، ومن أمثال هؤلاء العلماء الإمام الشاطبي الذي سخر حياته وعلومه في جمع شمل المسلمين ومعرفة أسباب الاختلاف والفرقة بينهم، ولذلك اهتم كثيرا بفقه الخلاف والذي هو موضوع هذا البحث.

إشكالية البحث:

هل أن للشاطبي وجهة نظر خاصة بفقه الخلاف ؟ هذا هو الإشكال الرئيسي وتنبثق عنه مجموعة من الإشكالات الفرعية: ما مفهوم فقه الخلاف وما الفرق بينه وبين الاختلاف؟، وما هي أنواع وأسباب الخلاف عند الشاطبي؟، وما هو المنهج الذي اتبعه الشاطبي في التعامل لهذا الخلاف؟.

أهمية الموضوع:

يكتسي هذا البحث أهمية كبيرة تتجلى فيما يلي:

1. الإطلاع على سيرة الإمام الشاطبي وكيف نال هذه الشهرة والمرتبة العالية في العلم.
2. يحفز على البحث والاطلاع على علم الخلاف وسبل التعايش معه بين المسلمين.
3. معرفة إن كان الخلاف بين أمر طارئ وحادث أم أنه قدر سابق في علم الله ولابد من وقوعه.

أسباب إختيار الموضوع:

1. تركيب ألفاظ البحث ومعانيه يوحي بأنه من المواضيع المستجدة وذو قيمة علمية تستلزم بذل الجهد والوسع وبالتالي زيادة الرصيد المعرفي والعلمي.
2. الإلمام بشخصية الشاطبي والتعرف على مذهبه ومصنفاته ومن هم الشيوخ والعلماء الذين عاصرهم.

3. البحوث والدراسات الأكاديمية تستلزم كثرة المطالعة والبحث، ومعرفة فقه الخلاف بشكل عام وعن الشاطبي بشكل خاص يستوجب ذلك وهذا فيه فوائد.
4. كسر حواجز الخوف من الإطلاع على فقه الخلاف وفروعه والاكتفاء بفقه معين.

أهداف البحث:

إن أهداف البحث لا تقل قيمة وإجلالا عن أهميته وهي فيما يلي:

1. التعرف على المنهج الذي تحلى به السلف الصالح في التعامل مع الخلاف وكيف لم يؤدي ذلك لوقوع نزاع بينهم وتطبيق ذلك في الواقع المعاصر.
2. البحث في فقه الخلاف يعود النفس على قبول الرأي الأخر المخالف وعدم التشدد والتعصب المذموم بمذهب معين أو التمسك بالتقليد الأعمى.
3. السعي لتأسي بمنهج الإمام الشاطبي في التقليل من أثار الخلاف والاختلاف بين العلماء والمسلمين عامة.

صعوبات ومعيقات البحث:

من بين العراقيل التي كانت تواجهنا في إعداد هذا البحث هي:

1. عدم الإهتداء إلى إعداد خطة منهجية مناسبة في وقت مبكر مما سبب شيء من التأخر في كتابة البحث.
2. بعض مصنفات الإمام الشاطبي التي اعتمدنا عليها أسلوبها اللغوي راقي جدا مما حال دون فهم معناه أو شرحها فاضطرنا ذلك إلى النقل الحرفي مباشرة.
3. البحث في الشبكة العنكبوتية عن الدراسات التي تشمل مختلف جوانب البحث لا يعطي سوى معلومات شحيحة، مما جعل التقيد بموضوع البحث فيه نوع من المشقة والعسر.

الدراسات السابقة:

عند قيامنا لإعداد هذه المذكرة توقفنا على بعض المراجع التي لها صلة بموضوع بحثنا وهي:

1. مجلة الحقيقة العدد الرابع عشر منشور2009 لجامعة أدرار للدكتور عاشور بوقلقولة، استفدنا منها في إعداد خطة البحث.

2. إضافات الشاطبي الأصولية في باب الاجتهاد من خلال كتاب الموافقات لعبد الكريم سعدون رسالة ماستر جامعة أدرار، 2015/2014 استفدنا منها في ترتيب وتصنيف المصادر والمراجع.
3. الثابت والمتغير في فكر الإمام أبي إسحاق الشاطبي لبحري مُحَمَّد مُحَمَّد عاشور، الطبعة الأولى:1423هـ،2002م،تناول جانبا من ترجمة الإمام الشاطبي.
4. الاختلاف الفقهي لمحمد شريف مصطفى، دار ابن كثير(عمان) الأردن، الطبعة الأولى:1428هـ، 2007م ذكر نشأت فقه الخلاف.
5. أسباب اختلاف الفقهاء في الفروع الفقهية لدكتور حمد حميد الصاعدي، الطبعة الأولى:1432هـ،2011م، عرف بمشروعية فقه الخلاف.
6. الخلاف أنواعه وضوابطه وكيفية التعامل معه لحسن بن حامد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1430هـ، تناول الفرق بي الخلاف والاختلاف.

المنهج المتبع في البحث:

اعتمدنا في إعداد هذا البحث على المنهج الإستقرائي، وأما فيما يخص المنهجية المتبعة في الكتابة فهي كالتالي ما يلي:

1. في نقل الأيات القرآنية اعتمدنا على رواية ورش عن نافع مع ذكر السورة ورقمها في التهميش.
2. عزو الأحاديث إلى مظانها وتخريجها على النحو التالي: اسم الكتاب، الباب، رقم الحديث، الصفحة.
3. ذكر معلومات الكتاب كاملة عند إحضاره لأول مرة ونكتفي في إعادته تارة أخرى باسم الكتاب والجزء إن وجد والصفحة، ومعلومات الكتاب رتبناها على النحو التالي: إسم الكتاب، المؤلف، الجزء، التحقيق، دار النشر، سنة الطبعة، الصفحة وقد رمزنا لها بالرمز(ص).
4. عند وجود مصطلح "ينظر" في التهميش يعني أن النص المنقول فيه اختصار أو نقل بالمعنى مع شيء من التصرف.

5. اعتمدنا في ترتيب فهرس الأيات والأحاديث والمصادر والمراجع على الترتيب الأبجدي.

خطة البحث:

وقد رسمنا لهذا الأخير خطة تضمنت مقدمة ومبحثا تمهيديا ومبحثين وخاتمة وهي كالآتي: المبحث التمهيدي: التعريف بالإمام الشاطبي وبفقه الخلاف، وقد تضمن مطلبين، المطلب الأول: التعريف بالإمام الشاطبي، ثم المطلب الثاني: التعريف بفقه الخلاف، ثم يليه المبحث الأول: فقه الخلاف أنواعه وأسبابه عند الإمام الشاطبي، وقد تضمن ثلاثة مطالب، المطلب الأول: الإختلاف بالقصد الأول (الواقع بين أهل الملل)، ثم المطلب الثاني: الاختلاف بالقصد الثاني (الواقع بين أهل الاجتهاد) وأسبابه، ثم المطلب الثالث: اختلاف الواسطة (الواقع بين أهل البدع والفرق والنحل) وأسبابه، **و**يعقبه بعد ذلك المبحث الثاني: منهج الإمام الشاطبي في تقليل الخلاف وتحقيق معاني الوفاق والتوفيق، وقد تضمن ثلاثة مطالب، المطلب الأول: بين مذهب المالكية والحنفية، ثم المطلب الثاني: بين الفقهاء والصوفية، ثم المطلب الثالث: بين الجمهور والظاهرية، وأخيرا خاتمة تحتوي على مجمل النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها .

المبحث التمهيدي:

التعريف بالإمام الشاطبي وبفقه الخلاف

المطلب الأول: التعريف بالإمام الشاطبي

المطلب الثاني: التعريف بفقه الخلاف

المبحث التمهيدي: التعريف بالإمام الشاطبي وبفقه الخلاف

في هذا المبحث سنتناول مطلبين مهمين، فلأول سنخصصه للدراسة عن الإمام الشاطبي نتطرق فيه إلى الحديث عن مولده ونشأته، شيوخه وتلامذته وكذا مؤلفاته، أما المطلب الثاني يتناول نظرة عامة عن فقه الخلاف من حيث تعريفه، نشأته ومشروعيته.

المطلب الأول: التعريف بالإمام الشاطبي

الفرع الأول: مولده ونشأته

أولا: مولده

هو إبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي أبو إسحاق الشهير بالشاطبي الإمام العلامة، المحقق القدوة، الحافظ الجليل المجتهد ،كان أصوليا مفسر، فقيها محدثا، لغويا بيانيا نظارا ثبتا، ورعا صالحا زاهد سنيا إماما مطلقا، باحثا مدققا، جدليا بارعا في العلوم من أفراد العلماء المحقيقين الأثبات وأكابر الأئمة المفتين الثقات[1].

لم يعين المترجمون لأبي إسحاق الشاطبي سنة ولادته غير أنهم قدروها بزمان وفات أسبق شيوخه وهو أبي جعفر أحمد بن الزيات الذي توفي سنة 728هـ، مما جعل بعض المؤرخين يرجحون أن سنة ولادته كانت قبيل 720هـ[2].

ثانيا: نشأته

وقد عاش الشاطبي حياته كلها بغرناطة فلم يغادرها إلى غيرها من البلاد المجاورة فضلا عن بلاد المشرق، حيث لم يذكر أحد ممن ترجم له أنه غادر الأندلس للحج أو لطلب العلم في مواطنه الأولى، على عادة علماء الأندلس الذين كانوا يقطعون المسافات الطويلة في سبيل تلقي العلم على

[1] الاعتصام، أبي إسحاق الشاطبي، الجزء الأول، ضبط وتصحيح: الأستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية (بيروت) لبنان، الطبعة: 1408هـ، 1988م، ص8.

[2] ينظر: فتاوى الإمام الشاطبي، أبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: مُحَمَّد أبو الأجفان، الطبعة الثانية: 1406هـ، 1985م، 32.

أيدي علماء المشرق حيث منابع العلم الأصيلة، ويمكن أن نرجع سبب خروج الشاطبي للحج إلى أحد الأسباب العادية التي تمنع أي مسلم من ذلك كالفقر أو المرض أو غيرها من الأمور القاهرة[1].

أما المذهب السائد فهو مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس ﷺ، فقد امتدت جذوره في ربوع الأندلس وانتشرت مدوناته الكبرى، فكانت المرجع في أحكام القضاة وفتاوي الفقهاء الأندلسيين[2].

وقد أقبل الشاطبي على الدراسة وتحصيل العلم منذ صباه فأخذ في تعاطي شتى العلوم معقولها ومنقولها، علوم الوسائل منها والمقاصد ولم يحصر نفسه في واحد منها دون غيرها بل أطلق لنفسه العنان في تحصيل معظمها على قدر الاستطاعة، وساعده في ذلك ما كان يتمتع به من إمكانات عقلية ودأب بالغ وحثيث الاضطلاع بسائر العلوم اللغوية والشرعية، مبتغيا بذلك الوقوف على مقاصد الشريعة وأسرارها[3].

كما اتخذ الشاطبي لنفسه منهجا خاصا في طلب العلم بحيث أنه لا يأخذ الفقه إلا من كتب الأقدمين، ولا يرى لأحد أن ينظر في هذه الكتب المتأخرة كما قرره في مقدمة كتابه الموفقات، ولما سئل عن ذلك قال: أما ما ذكرتم من عدم اعتمادي على التأليف المتأخرة فليس ذلك مني محض رأي ولكن اعتمدته بحسب الخبرة عند النظر في كتب المتقدمين مع المتأخرين، وقال أيضا: شأني عدم الاعتماد على التقاليد المتأخرة إما للجهل بمؤلفها أو لتأخر أزمنتهم جدا فلذلك لأعرف كثيرا منهم ولأقتنيه، وعمد في كتب الأقدمين على المشاهير[4].

ومما أثر عن أبي إسحاق هو حرصه على التمسك بالكتاب واتباع السنة مجنبا للبدع والشبهة منحرفا عن كل ما ينحوا للبدع وأهلها وألف في ذلك التأليف، مما سبب له محنة في قومه عرضته للإذاية وتحمل الصبر على ذلك، ومن شعره لما ابتلي بالبدع:

---

[1] الثابت والمتغير في فكر الإمام الشاطبي، بحري مُحَمَّد مُحَمَّد عاشور، الطبعة الأولى:1423هـ،2002، ص28.

[2] فتاوى الإمام الشاطبي، ص31.

[3] الثابت والمتغير، ص30.

[4] نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكي، تحقيق: الدكتور عبد الحميد عبد الله، دار الكاتب (طرابلس)، الطبعة الثانية:2000م، ص52.

بليت يا قوم والبلوى منوعة بمن أداريه حتى كاد يرديني

دفع المضرة لا جلبا لمصلحة فحسبي الله في عقلي وفي ديني

وقد أنشدهما تلميذه الإمام أبو يحي بن عاصم له مشافهة[1].

توفي الإمام الشاطبي في شعبان سنة790هـ الموافق ل أوت 1388م، بعد أن كان من ألمع أعلام عصره بالأندلس يتبوأ مكانة علمية سامية ويمتاز بتعمقه في علوم العربية وعلوم الشريعة، مما خول له استكناه أسرارها وإبراز مقاصدها وضبط قواعدها وربط فروعها بأصولها، وقد شهد كثير من العلماء بفضل الشاطبي ونوه جهوده وحلوه بما يستحق من الصفات المصورة لمكانته[2].

الفرع الثاني: شيوخه وتلامذته

أولا: شيوخه

إن شخصية الشاطبي العلمية والدينية لم تتربى فقط على شيوخ الأندلس وإنما تكونت أيضا على أيدي خيرة من البلاد المحيطة بها مثل فاس وبجاية، الأمر الذي جعل أبي إسحاق يكن لهم كل تبجيل واحترام ويصفهم بألقاب العلم والوقار.

فمن أهم شيوخه الغرناطيون: أبو عبد الله مُحَمَّد بن الفخار الألبيري، وأبو سعيد بن لب، وأبو جعفر أحمد الشاقوري، وأبو عبد الله مُحَمَّد البلنسي، أما عن شيوخه المغاربة فمنهم: أبو عبد الله مُحَمَّد المقري الجد، أبو علي منصور الزواوي، وشمس الدين بن مرزوق التلمساني، وأبو القاسم مُحَمَّد بن أحمد الشريف السبتي، وأبو عبد الله مُحَمَّد التلمساني، وفيما يلي سنتناول تعريف عن بعض هؤلاء الشيوخ[3].

أ) الغرناطيون:

[1] ينظر: الإعتصام، الجزء الأول، ص8 . 9.

[2] ينظر: الإفادات والإنشادات، الشاطبي، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد أبو الأجفان، مؤسسة الرسالة(بيروت) الطبعة الأولى:1403هـ، 1983م، ص18.

[3] ينظر: الثابت والمتغير، ص49.

1) أبو عبد الله مُحَمَّد بن الفخار الألبيري المتوفي سنة754هـ: يقول عنه تلميذه ابن الخطيب(الإمام المجمع على إمامته في فن العربية المفتوح عليه من الله تعالى فيها حفظا واطلاعا واضطلاعا ونقلا وتوجيها، لما لا مطمع فيه لسواه)، وكان من أحسن قراء الأندلس تلاوة وأداء قرأ عليه الشاطبي بالقراءات السبع في سبع ختمات وأكثر عليه التفقه في العربية وغيرها ولازمه إلى أن مات[1] .

2) أبو سعيد بن لب: واسمه الكامل أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لب التغلبي ولد سنة 710هـ وتوفي سنة782هـ قبل وفات الشاطبي بثماني سنوات، يعد من أشهر علماء غرناطة في القرن الثامن، وقد أخذ عنه الشاطبي فروع الفقه الذي برع فيه وأجاد خاصة فقه النوازل الذي ألف فيه كتابا سماه ((الفتاوى))[2].

3) أبو عبد الله مُحَمَّد البلنسي: هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن علي بن أحمد بن مُحَمَّد البلنسي الأوسي توفي سنة782هـ، وهو مؤلف تفسير وكتاب في مبهمات القرءان حلاه تلميذه المنتوري ((بالأستاذ النحوي الأعرف المتخلق))[3].

أما عن المغاربة أو الوافدون فمنهم:

1) أبو عبد الله مُحَمَّد المقري: هو مُحَمَّد بن أحمد المعروف بالمقري الكبير أو المقري (الجد) تميزا له عن حفيده أبي العباس أحمد المقري صاحب كتاب ((نفح الطيب من غصن الأندلس))، توفي سنة759هـ ولم يعلم تاريخ مولده، أخذ عنه الشاطبي الفقه والحديث كذلك[4].

2) شمس الدين بن مرزوق التلمساني: واسمه الكامل أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن مرزوق الخطيب التلمساني المتوفي بالقاهرة781هـ، وقد سمع عليه الشاطبي في مجالس بالمدرسة النصرية وبالجامع الأعظم كتابي ((الجامع الصحيح)) للإمام البخاري، وموطأ الإمام مالك بن أنس برواية يحي بن يحي[5].

---

[1] الإفادات والإنشادات، ص20.

[2] ينظر: الثابت والمتغير، ص52.

[3] فتاوى الإمام الشاطبي، ص35.

[4] ينظر: الثابت والمتغير،ص56،57.

[5] فتاوى الإمام الشاطبي، ص37.

3) أبو القاسم مُحَمَّد بن أحمد الشريف السبتي: ولد بتبسة سنة 697هـ، وفد إلى غرناطة فتولى قضائها نظرا لعنايته بفقه الأحكام وكان له اشتغال باللغة والأدب، فعين كاتب لبعض ملوك بني الأحمر وظل بغرناطة إلى أن توفي بها سنة760هـ، أخذ عنه الشاطبي فقه الأحكام وعلوم اللغة والأدب [1] .

ثانيا: تلامذته

بعدما تحصل الشاطبي على مكانة سامية في العلم وأخذ رتبة في مصاف العلماء تولى التدريس في الجامع الأعظم بغرناطة، فأخذ عنه العلم طلاب كثر غير أن هناك ثلة منهم اشتهروا عنه كانوا من المقربين إليه ومنهم: **الأخوان أبو يحي بن مُحَمَّد بن عاصم وأبوبكر بن مُحَمَّد بن عاصم** وهم من أسرة علمية شهيرة، **فأما أبو يحي:** فقد تلقى عن الشاطبي الفقه وعلوم اللغة فصار عالما وخطيبا وارثا لحظ شيخه الشاطبي، توفي شهيدا في جهاد النصارى سنة713هـ.

أما أبو بكر: فقد تولى القضاء بغرناطة حتى لقب به، وبرع في فنون عديدة من العلوم الشرعية لاسيما الفقه والقراءات والفرائض وألف في ذلك التأليف الكثيرة[2].

ومن تلاميذ الشاطبي أيضا **أبو جعفر أحمد القصار الأندلسي الغرناطي** فقد كان أبي إسحاق يطالع هذا التلميذ النبيه ببعض المسائل عند تصنيفه لكتاب الموافقات، ويباحثه فيها ثم يدونها في كتابه شأن الفضلاء من ذوي الإنصاف، ومن تلاميذه كذلك **أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن علي بن عبد الواحد** المجاري الأندلسي المتوفي سنة862هـ[3].

والخلاصة مما سبق هي: أن شيوخ الشاطبي وتلامذته ليس فقط هؤلاء الذين ذكروا وإنما هم أكثر، فمنهم من كتب المترجمون سيرته ومنهم ذكروا أسمائهم فقط[4].

الفرع الثالث: مؤلفاته

---

[1] ينظر: نفس المرجع السابق، ص63.

[2] ينظر: الثابت والمتغير، ص65،67.

[3] الإفادات والإنشادات، ص26.

[4] ينظر: فتاوى الإمام الشاطبي، ص39.

لقد برع الإمام الشاطبي واجتهد في كل من علوم الوسائل من لغة وتصريف وأصول فقه وعلوم مقاصد من فقه وتفسير وحديث وألف في ذلك التأليف الكثيرة، وقد قسمها العلماء إلى صنفين وهما: المطبوع والمفقود وفيما يلي سنتناول بعضها مع ذكر تعريف عنها.

أولا: المطبوع

1) الموافقات: وهو أعظم كتب الشاطبي وأشهرها، ويقع في أربعة أجزاء وسماه في أول الأمر ((عنوان التعريف بأسرار التكليف)) ثم عدل عن هذه التسمية لرؤيا رآها فسماه ((بالموافقات))، وبه هدف إلى تجديد النظر في الشريعة وعمل على شحذ عقول العلماء والمجتهدين بالإلتفات إلى مقاصد الشريعة وأسرارها بما لم يسبق إليه[1].

2) الاعتصام: وهو من أجل الكتب التي تناولت موضوع البدع وحررت الكلام في مسائلها، فقد بحثها بحثا علميا وسبرها بمعيار الأصول الشرعية ولكنه لم يتم هذا الكتاب الهام، وما أنجزه منه جاء ممتعا مفيدا منحصرا في عشرة أبواب، حيث استفتح الباب الأول بتعريف البدع ومعناه واختتم الباب العاشر بالصراط المستقيم الذي انحرفت عنه المبتدعة[2].

3) الإفادات والإنشادات: وهو من صنف كتب المحاضرات والمذاكرات المشتملة على فوائد علمية وطرف متنوعة من فنون مختلفة لا يربطها سلك جامع، وقد ضرب الأندلسيون والمغاربة بسهم في ثرائها بما صنفوه منها[3].

ثانيا: المفقود

1) عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق: وهو كتاب كما يدل عنوانه في علمي الصرف وفقه اللغة وقد ذكره المؤلف أثناء شرحه لألفية ابن مالك، وتذكر بعض المراجع أن هذا الكتاب ضاع والمؤلف لايزال على قيد الحياة[4].

---

[1] ينظر: الثابت والمتغير، ص88.

[2] الإفادات والإنشادات، ص33.

[3] فتاوى الإمام الشاطبي، ص49.

[4] الثابت والمتغير، ص91.

2) كتاب المجالس: شرح فيه الشاطبي كتاب البيوع من صحيح البخاري، وفيه كثير من التحقيقات والفوائد[1].

نستنتج من خلال ما سبق ذكره أن الإمام الشاطبي له أثر كبير في نفوس العلماء وممن ترجموا له وألفوا عنه، وبصمات أثاره في خدمة العلم والدين لا تزال باقية إلى اليوم والحديث عن حياته سيرته الكاملة لا يمكن حصره وجمعه في صفحات معدودة، بل لابد من تأليف الكتب والمجلات فهوا من أعلام الأمة الإسلامية الذين خلد التاريخ ذكر أسمائهم.

المطلب الثاني: التعريف بفقه الخلاف

الفرع الأول: تعريف فقه الخلاف

أولا: تعريفه لغة

[1] ينظر: فتاوى الإمام الشاطبي، ص43.

أ)-1 الفقه لغة:

هو العلم بالشيء والفهم له وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا والعود على المندل؛ قال ابن الأثير: واشتقاقه من الشق والفتح، وقد جعله العرف خاصا بعلم الشريعة شرفها الله تعالى، وتخصيصا بعلم الفروع منها[1].

أ)-2 الخلاف لغة:

الخلاف: المخالفة، قال الليحاني: سررت بمقعدي خلاف أصحابي أي مخالفهم، وخلف أصحابي أي بعدهم، وقيل معناه سررت بمقامي بعدهم وبعد ذهابهم؛ وقال ابن الأعرابي: الخالفة: القاعدة من النساء في الدار[2].

ثانيا: تعريفه اصطلاحا

ب)-1 الفقه اصطلاحا:

هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية؛ والمقصود بالأحكام الشرعية العملية هي: المتعلقة بكيفية عمل قلبي أو غيره كالعلم بأن النية في الوضوء واجبة، وأن الوتر مندوب[3].

ب)-2 الخلاف اصطلاحا:

عرفه الجرجاني: بأنه منازعة تجرى بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل[4].

الملاحظ من النظر في المعنى اللغوي للخلاف والمعنى الاصطلاحي له يجد بينهما تطابق في المعنى، إذ أن الخلاف في لغة العرب يعني عدم الاتفاق وذهاب كل شخص إلى خلاف ما ذهب إليه الأخر، وهذا المعنى اللغوي هو المراد في المعنى الاصطلاحي، فالخلاف في الأقوال والأفعال بين الناس

---

[1] لسان العرب، ابن منظور، المجلد السابع، باب الفاء، دار الحديث (القاهرة)، الطبعة: 1423هـ،2003م، ص 145.

[2] ينظر: لسان العرب، المجلد الثالث، باب الخاء، ص188.

[3] جمع الجوامع في أصول الفقه، تاج الدين بن عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبد المنعم خليل أبراهيم، دار الكتب العلمية(بيروت) لبنان، الطبعة الثانية:1424هـ،2003م، ص13.

[4] التعريفات، العلامة علي بن مُحَمَّد الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، طبعة جديدة:1985، ص106.

معناه: عدم الاتفاق في تلك المسألة أو الرأي بما يؤدي إلى ذهاب كل فريق إلى خلاف رأي الفريق الأخر[1].

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف فقه الخلاف بأنه علم يتناول القضايا المتنازع عليها والمختلف فيها بين طرفين أو أكثر لأجل تحقيق غاية مرجوة.

ثالثا: الفرق بين الخلاف والاختلاف

الأصل في ذلك هو القول بعدم التفريق بين الخلاف والاختلاف، وذلك لعدم وجود الفرق بينهما في لغة العرب ولكثرة استعمالها من العلماء بدون تفريق، ولأن الشارع الحكيم ذكر في كتابه الكريم الاختلاف فيما لا دليل عليه كمخالفة أهل الكتاب والمشركين، غير أن هناك من علماء الحنفية من يفرق بين اللفظين فيرى أن الخلاف: يستعمل فيما لا دليل عليه، والاختلاف: يستعمل في قول بني على دليل، ومثاله عندهم أن مخالفة الإجماع تسمى خلافا لا اختلافا، لكن الصحيح هو القول الأول لكونه محل اتفاق جمهور العلماء[2].

الفرع الثاني: نشأت فقه الخلاف

في عهد النبي ﷺ وبعد أن هاجر من مكة إلى المدينة حيث استقرت الدعوة النبوية هناك، فكانت الشرائع الدينية تتنزل على حسب الحالات والمناسبات، فكان النبي عليه الصلاة والسلام هو المرجع الوحيد للصحابة في حالة ما أشكل عليهم أمر أو قضاء أو وقوع اختلاف بينهم فيبين لهم ذلك، لكن بعد وفاته ﷺ بدأت تظهر بوادر الخلاف[3]، وهذا ما سنبينه في المراحل التالية:

أولا: عهد الصحابة

في زمن الصحابة ﷺ انتشر الإسلام أكثر واتسعت الدولة الإسلامية واختلاط المسلمون بغيرهم، فظهرت نوازل جديدة استدعت معرفة حكم الله، غير أن الصحابة رضوان الله عليهم كانت

[1] الخلاف أنواعه وضوابطه وكيفية التعامل معه، حسن بن حامد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1430هـ، ص51.

[2] ينظر: نفس المرجع السابق، ص53.

[3] ينظر: الإختلاف الفقهي معناه، نشأته، أنواعه، أسبابه، ضوابطه، الدكتور محمد شريف مصطفى، دار ابن كثير(عمان) الأردن، الطبعة الأولى:1428هـ، 2007م، ص14،15.

لهم دراية على فهم ألفاظ الكتاب والسنة، مع ما امتازوا به من قوة الذاكرة والفصاحة والبلاغة ومعرفة أسباب النزول ومقاصد الشريعة، فلم يجدوا صعوبة في الاجتهاد لاستنباط الأحكام الشرعية ونتيجة لاجتهاد الصحابة اختلفوا في بعض الأمور ومن بينها:

1. اختلافهم في وفاته ﷺ وهو أول خلاف نشب بينهم حتى أن عمر ﷺ أنكر ذلك.
2. اختلافهم فيمن هو أحق بالخلافة أهم المهاجرون أم الأنصار.
3. اختلافهم في موضع دفنه عليه الصلاة والسلام.
4. اختلافهم في قتال مانعي الزكاة.
5. اختلافهم في قسمة الأراضي المفتوحة.

لكن اختلاف الصحابة إنما هو إعانة للوصول للحق وليس من قبيل النقد، لأن العلاقة بينهم قائمة على أساس أخوة الإسلام التي هي فوق كل خلاف[1].

ثانيا: عهد التابعين

في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ لم يكن يسمح للصحابة من المهاجرين والأنصار بالإقامة خارج المدينة لأنهم عاصروا نزول الوحي، فقربهم من الخليفة يعين في شؤون الأمة ولكن في زمن عثمان سمح بذلك فتفرق الصحابة في الأمصار، فخرج على ذلك من يحمل علم وفقه الصحابة وهم التابعين كأمثال سعيد بن المسيب في المدينة، وعطاء بن أبي رباح في مكة والحسن في البصرة وغيرهم من التابعين، فقد كانوا يمارسون الفتوى والاجتهاد على مشهد من الصحابة، كما لم يسلم هؤلاء من وجود الاختلاف في اجتهادهم مثل:

اختلاف الأوزاعي وأبي حنيفة في مسألة رفع اليدين عند الركوع والرفع منه، فالأوزاعي يرى وجوب ذلك وأبي حنيفة يرى عكس ذلك، غير أن هذا الخلاف يحمل في طياته سمات الأدب وقبول رأي الطرف الأخر من غير تعصب ولا تشدد كما يسلم كل للأخر ما يفهمه[2].

[1] ينظر: الإختلاف الفقهي، ص18، بشيء من التصرف.

[2] ينظر: أدب الاختلاف في الإسلام، طه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي، ص71 وما يليها.

ثالثا: عهد الأئمة والتدوين

بدأ هذا العصر مع نهاية الدولة الأموية وظهور الدولة العباسية، وقد ورث علماء هذا العصر علم الصحابة والتابعين، ومما تميزت به هذه الفترة أن العلوم حظيت بالتدوين بعد أن كانت تعتمد على الرواية، فدونت السنة والفقه والتفسير واللغة، وأيضا انتشار المذاهب وكثر المنتسبون لها وكثرت الآراء واشتد الخلاف بين أتباع المذاهب خاصة بين أهل الرأي والحديث، وأكثر المذاهب التي حظيت بكثرة التأليف في الخلاف هما المذهبان الحنفي والشافعي، لانتشارهما في بلدان كثرت فيه النوازل[1].

الفرع الثالث: مشروعية فقه الخلاف

الخلاف عند العلماء منه ما هو سائغ ممدوح ومنه ما هو مذموم، فأما **الممدوح**: فهو الذي ساغت أسبابه ودواعيه ووجدت موجبات صحيحة تقتضيه، وهو خلاف المجتهدين من فقهاء ومفتين وحكام فيما ليس فيه قاطع.

والمذموم: هوما كان في مقابلة الدليل الصحيح وكان الغرض منه المكابرة أو العناد أو التعصب، أو الجهل، أو اتباع للأهواء والشهوات[2].

والذي يعنينا في هذا المقام هو الخلاف السائغ المقبول أو الممدوح، وأدلة مشروعيته كثيرة فمن الكتاب قوله تعالى:

((وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّة وَٰحِدَة فَٱخْتَلَفُواْۚ وَلَوْلَا كَلِمَة سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَۖ)[3] ، فالآية فيها إشارة إلى القضاء والقدر: أي لولا ما سبق في حكمه أنه لايقضى بينهم فيما اختلفوا فيه بالثواب والعقاب دون القيامة، لقضي بينهم في الدنيا فأدخل المؤمنين الجنة بأعمالهم والكافرين النار بكفرهم، ولكنه سبق من الله الأجل مع علمه بصنيعهم فجعل موعدهم القيامة[4].

---

[1] ينظر الإختلاف الفقهي، ص26، وما يليها.

[2] أسباب اختلاف الفقهاء في الفروع الفقهية، الدكتور حمد حميد الصاعدي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى:1432هـ،2011م، ص36.

[3] يونس 19.

[4] الجامع لأحكام القرءان، أبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة(بيروت) لبنان، الطبعة الأولى: 1423هـ،2006م، الجزء العاشر، ص471.

وقوله تعالى أيضا:

((وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّة وَٰحِدَة وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْۗ وَ تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَۖ))[1]، فقوله (ولذلك خلقهم) فيه إشارة للإختلاف أي للإختلاف خلقهم وقيل أيضا لرحمته خلقهم[2].

ومن السنة: ما جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال لهم يوم الأحزاب ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) فأدرك بعضهم العصر في الطريق، وقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف أحد منهم[3]، فالحديث فيه دلالة على وقوع الخلاف بين الصحابة ﷺ حول صلاة العصر، وأن النبي ﷺ أقر كلا الفريقين على اجتهادهم وما توصلوا إليه من رأي.

فمن خلال ما سبق ذكره من هذه الأدلة يتبين أن الإختلاف بين بني البشر قدر كوني واقع لامحالة، لكن هل نستسلم لهذا القدر وندع الإختلاف يفرق ويشتت بين أفراد الأمة الإسلامية الواحدة؟.

الجواب هو العكس مطلقا، والواجب هو أن نفر من قدر الله إلى قدر الله فننازع القدر المكروه بالقدر المحبوب، فالله سبحانه وتعالى فاوت بين الناس في الأزمنة والأمكنة، وقد تأتي عليهم أزمنة الفتنة فيقع أكثرهم في الاختلاف المهلك، فلابد من نبذ هذا الاختلاف والسعي إلى الاجتماع لقوله تعالى:

((وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ))[4]، فاليأس من الاجتماع إذن من وسوسة الشيطان وعمله لأنه يصد المسلمين عن العمل الواجب عليهم شرعا، والذي هو البعد عن أسباب الإختلاف

---

[1] هود 118.

[2] الجامع لأحكام القرءان، الجزء الحادي عشر، ص236.

[3] صحيح البخاري، أبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، رقم946 الجزء الثاني، الطبعة: 1437هـ،2016م، ص555 .

[4] ال عمران 103

والتباغض و الأخذ بأسباب الاجتماع والتألف[1]، والأية فيها دلالة واضحة على وجوب التمسك بكتاب الله لأنه سبيل النجاة، والابتعاد عن الفرقة وأسبابها، والله أعلم.

[1] ينظر: فقه الخلاف بين المسلمين، ياسر حسين برهامي، دار العقيدة(القاهرة)، الطبعة الثانية: 1421هـ،2000م، ص9، بشيء من التصرف.

الـــــمبحث الأول:

فقه الخلاف عند الإمام الشاطبي أنواعه وأسبابه

المطلب الأول: الإختلاف بالقصد الأول(الواقع بين أهل الملل)

المطلب الثاني: الإختلاف بالقصد الثاني(الواقع بين أهل الاجتهاد) وأسبابه

المطلب الثالث: اختلاف الواسطة (الواقع بين أهل البدع والفرق والنحل) وأسبابه

المبحث الأول: الخلاف عند الإمام الشاطبي أنواعه وأسبابه

في هذا المبحث سنتناول ثلاثة مطالب رئيسية، فالأول يتعلق بالإختلاف الواقع بين أهل الملل والثاني حول الإختلاف الواقع بين أهل الاجتهاد وأسبابه، والثالث يدرس الاختلاف بين أهل البدع و الفرق والنحل وأسبابه، وفيما يلي تفاصيل ذلك.

المطلب الأول: الإختلاف بالقصد الأول (الواقع بين أهل الملل)

قال الشاطبي: الشريعة كلها ترجع إلى قول واحد في فروعها وإن كثر الخلاف كما أنها في أصولها كذلك، ولا يصلح فيها غير ذلك وقد بين المولى عزوجل في كثير من آياته أن طريق الحق واحد وذلك عام في جملة الشريعة وتفاصيلها، إذ ليس من مقاصد الشرع وضع حكمين متخالفين في موضع واحد بل لا يريد إلا طريقا واحد في الواقع[1] .

والإختلاف الواقع بين أهل الملل هو الإختلاف الذي بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين، حيث قال الله تعالى:

((كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّة وَٰحِدَة فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّا سِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ))[2]، وذلك الاختلاف في الآراء والنحل والأديان المتعلقة بما يسعد الإنسان به أو يشقى في الأخرة والدنيا، وهذا هو المراد من الآيات التي كرر فيها الاختلاف الحاصل بين الخلق، وقد استثنى الشاطبي من ذلك الإختلاف في الصور، كالحسن والقبيح والطويل والقصير، ولا في الألوان كالأحمر والأحمر والأسود، ولا في أصل الخلقة كالتام الخلق والأعمى والبصير والأصم والسميع، ولا في الخلق كالشجاع والجبان والجواد والخيل، ولا في ما أشبه ذلك من الأوصاف[3].

وقد جاء الخطاب القرآني للنبي ﷺ يحثه للحكم بين الناس، ومن ذلك قوله تعالى:((فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ))[4]، أي فاحكم يا مُحَمَّد بين الناس عربهم وعجمهم، أميهم وكتابيهم بما أنزل

---

[1] ينظر: الموافقات، أبي إسحاق الشاطبي، المجلد الخامس، ضبطه: أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار ابن عفان المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1417هـ،1997م، ص59.

[2] البقرة 213 .

[3] الاعتصام، الجزء الثاني، ص391.

[4] المائدة 49.

الله إليك في هذا الكتاب العظيم، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ولم ينسخه في شرعك[1]، وقد أورد الله عزوجل في كتابه العزيز دلائل عن وقوع الخلاف بين الملل ومن بين ذلك مايلي:

الفرع الأول: اختلاف ملة اليهود والنصارى

ومن صور هذا الإختلاف ما أخبر به الله تعالى عنهم حيث قال: ((وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَى عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ))[2].

حيث ادعى كل فريق منهم أن صاحبه ليس على شيء وأنه أحق برحمة الله منه[3] .

ومنه أيضا حديث النبي ﷺ ((تفترق اليهود على إحدى وسبعين أو اثنتين وسبعين فرقة، و النصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة))[4]، فالحديث فيه إشارة على سبق وجود الإختلاف في ملة اليهود والنصارى ووقوع الافتراق بينهم، وتنبيه على حدوث الاختلاف والافتراق في أمة الإسلام، والله أعلم.

الفرع الثاني: ملة الإسلام هي خير الملل

لقد شرف الله الأمة المحمدية وفضلها على سائر الأمم السابقة وخصها من الفضل والعطاء مالم يوجد في الأمم السابقة ويتجلى ذلك فيما يلي:

1. أمة الإسلام هي أمة الوسطية حيث يقول الله تعالى:

((وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا))[5]

---

[1] ينظر: تفسير القرءان العظيم، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي(ابن كثير)، دار ابن حزم(بيروت)، الطبعة الأولى:1420هـ، 2000م، ص626.

[2] البقرة 113.

[3] الجامع لأحكام القرءان، الجزء الثاني، ص319

[4] الجامع الصحيح من سنن الترميذي، لأبي عيسى مُحَمَّد بن عيسى(الترميذي)، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم2640، الجزء الخامس، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، الطبعة الثانية:1398هـ، 1987م، ص25.

[5] البقرة 143.

أي لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم لأن الجميع معترفون لكم بالفضل، والوسط: هنا الخيار والأجود[1].

2. أمة الإسلام هي خير الأمم يقول ﷻ:

((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ اْخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَامُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ اِلْمُنكَرِ وَتُومِنُونَ بالله))[2]

فالمقصود في الأية هم أمة مُحَمَّد ﷺ، يعني الصالحين منهم وأهل الفضل وهم الشهداء على الناس يوم القيامة[3].

3. الدين الإسلامي يبطل ما كان قبله من الديانات وفي ذلك قوله سبحانه: ((

وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ اِلاسْلَٰمِ دِينا فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْهُ ۖ وَهُوَ فِي اِلَاخِرَةِ مِنَ اْلْخَٰسِرِينَ ۖ))[4]، فالآية فيها إخبار من الله تعالى بأنه لادين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام[5].

الفرع الثالث: الحذر من الوقوع في اختلاف الملل السابقة

حذر المولى ﷻ الأمة المحمدية من الوقوع في الاختلاف والتفرق كما حدث لمن سبقنا حيث قال:

((وَلَا تَكُونُواْ كَالذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ اْلْبَيِّنَٰتُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيم))[6]، فالآية فيها أمر من الله تعالى ينهى هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضين في تفرقهم واختلافهم وتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع قيام الحجة عليهم[7].

---

[1] ينظر: تفسير ابن كثير، ص 217.

[2] آل عمران 110.

[3] ينظر: الجامع لأحكام القرءان، الجزء الخامس، ص260.

[4] آل عمران 85.

[5] تفسير ابن كثير، ص378.

[6] آل عمران 105.

[7] تفسير ابن كثير، ص387.

ومن السنة قوله ﷺ ((إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم))[1] ، وقوله أيضا: ((إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال))[2]، فهذه الأحاديث النبوية دلالة و إشارة واضحة على النهي والحذر في كل ما يوقع في الإختلاف والافتراق وأخذ العبرة من أحوال الأمم السابقة، والله أعلم.

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، رقم7288، ص3223.

[2] صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة السؤال من غير حاجة، رقم 1715، ص 1340.

المطلب الثاني: الإختلاف بالقصد الثاني (الواقع بين أهل الاجتهاد) وأسبابه

الفرع الأول: تعريفه

هذا النوع من الخلاف يسميه الشاطبي من الخلاف ما لا يعتد به في الخلاف وهو ضربان:

أحدهما: ما كان من الأقوال خطأ مخالفا لمقطوع به في الشريعة، والثاني: ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوال مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد[1].

وفي تعريف أخر للشاطبي بأنه: الإختلاف الفروعي الواقع بين المجتهدين من أهل العلم، وهم يدخلون تحت قوله تعالى (إلا من رحم ربك)، حيث دخل الأولون تحت وصف الرحمة لأنهم خرجوا عن وصف الاختلاف إلى وصف الوفاق والألفة[2]، وهو قوله تعالى:
((وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعا وَلَا تَفَرَّقُواْ))[3].

ويقول الشاطبي كذلك عن هذا الإختلاف أن العلماء الراسخين الأئمة المتقين اختلفوا، هل كل مجتهد مصيب؟ أم المصيب واحد؟ والجميع سوغوا هذا الاختلاف، وهو دليل على أن له مساغ في الشريعة على الجملة أيضا، فالقائلون بالتصويب معنى كلامهم أن كل قول صواب وأن الإختلاف حق وأنه غير منكر ولا محظور في الشريعة، كما أن طائفة من العلماء جوزوا أن يأتي في الشريعة دليلان متعارضان وتجويز ذلك عندهم مستند إلى أصل شرعي[4].

لكن هل يعني أن اختلاف المجتهدين في الفروع الفقهية راجع إلى وقوع تضاد وتناقض في أدلة الأحكام الشرعية؟ الصواب هو خلاف ذلك، لأن السبب يعود إلى درجة الفهم والإستنباط لكل منهم لتلك الأدلة الشرعية التي اعتمدوها.

---

[1] الموافقات، المجلد الخامس، ص210.
[2] ينظر: الإعتصام، الجزء الثاني، ص 392
[3] آل عمران .103
[4] الموافقات، المجلد الخامس ص65.

وقد اعتبر الشارع الحكيم هذا النوع من الخلاف مراعات لقدرات المجتهدين في الحفظ والفهم والاستنباط، ذلك أنه من البديهيات المسلمة اختلاف وتنوع قدرات الناس عموما فضلا عن المجتهدين فيما يتعلق بالحفظ والفهم والاستنباط وغير ذلك، والذي ينتج عنه تبعا لذلك اختلافهم في الآراء والإجتهادات[1].

الفرع الثاني: حكم هذا الإختلاف

هذا الإختلاف لا مفر منه ولكن في الفروع والجزئيات، ويقول الشاطبي: إن الله تعالى حكم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار ومجالا للظنون وقد ثبت عند النظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق فيها عادة، فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات فلذلك لا يضر هذا الاختلاف[2].

فالشاطبي حصر هذا الخلاف في الفروع والجزئيات احترازا من الكليات والأصول، لأن ليس فيها مجال للإجتهاد فهي أمور قطعية كالعقائد والتوحيد والأخلاق، أما كون الخلاف مساغ في الفروع بين المجتهدين لأن في ذلك توسعة على الأمة مالم يؤدي ذلك إلى النقض والتعارض مع نص قطعي.

ويقول الشاطبي أيضا: أنه لا اختلاف في أصل الشريعة ولا هي موضوعة على وجود الخلاف فيها أصلا يرجع إليه مقصودا من الشارع، بل ذلك الخلاف راجع إلى أنظار المكلفين وإلى ما يتعلق بهم من الابتلاء، كما نبه الشاطبي وحذر من اتخاذ الخلاف بين المجتهدين وسيلة للتشهي واتباع الهوى فيقول: أنه ليس للمقلد أن يتخير في الخلاف كما إذا اختلاف المجتهدون على قولين فوردت كذلك على المقلد فقد يعد بعض الناس القولين بالنسبة إليه مخيرا فيهما كما يخير في خصال الكفارة فيتبع هواه وما يوافق غرضه دون ما يخالفه وربما استظهر على ذلك بكلام بعض المفتين المتأخرين وقواه بما روي من قوله عليه الصلاة والسلام (أصحابي كالنجوم)[3].

---

[1] الخلاف أنواعه وضوابطه، ص112.

[2] ينظر: مجلة الحقيقة العدد الرابع عشر جويلية 2009 ، فقه الخلاف والوفاق عند الإمام الشاطبي، الدكتور: بوقلقولة عاشور ، جامعة أدرار،)) ، ص327.

[3] ينظر: الموافقات، المجلد الخامس، ص71.

ومما يستدل به كذلك على هذا الحكم أن بعض العلماء عدوا هذا الخلاف توسعة ورحمة على العباد، والمقصود أنه رحمة وتوسعة على المجتهدين من المسلمين حيث أباح لهم الأخذ بما توصل إليه كل مجتهد ولم يحصرهم على مذهب واحد فإن المجتهد مذهبه في الأمور الإجتهادية ومذهب من يقلده هو ما توصل إليه اجتهاده ولا يجوز للمجتهد أن يقلد مجتهدا أخر في الأمور الإجتهادية إلا في أمور قليلة جاءت على طريق الاستثناء[1].

الفرع الثالث: أسباب هذا الإختلاف

ذكر الشاطبي أسباب عديدة لهذا الاختلاف منه ما نقله عن غيره ومنه ما أورده بنفسه وفيما يلي سنتناول خمسة من الأسباب التي تعرض لها الشاطبي:

السبب الأول: أن يذكر في التفسير عن النبي ﷺ في ذلك شيء أو عن أحد من أصحابه أو غيرهم، ويكون ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ ثم يذكر غير ذلك أشياء أخر مما يشمله ذلك اللفظ أيضا فينصهما المفسرون على نصهما فيظن أنه خلاف، كما نقلوا في المن أنه خبز رقاق وقيل: زنجبيل[2]، وهذا استنادا لحديثه عليه الصلاة والسلام ((الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين))[3].

السبب الثاني: أن يذكر في النقل أشياء تتفق في المعنى، بحيث ترجع إلى معنى واحد فيكون التفسير فيها على قول واحد ويوهم نقلها على اختلاف اللفظ أنه خلاف محقق، كما قالوا في السلوى: إنه طير يشبه السماني، وقيل: طير أحمر صفته كذا[4]، وهذا لقوله تعالى((وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى))[5]

السبب الثالث: أن يذكر أحد الأقوال على تفسير اللغة ويذكر الأخر على التفسير المعنوي، وفرق بين تقرير الإعراب وتفسير المعنى وهما معا يرجعان إلى حكم واحد، لأن النظر اللغوي راجع إلى تقرير

---

[1] أسباب اختلاف الفقهاء، ص42.

[2] الموافقات، ص 211.

[3] صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ((وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوَاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)) البقرة [56]، رقم4478، ص1954.

[4] الموافقات، المجلد الخامس، ص211.

[5] البقرة 57 .

أصل الوضع والأخر راجع إلى تقرير المعنى في الإستعمال كما قالوا في قوله تعالى (وَمَتَٰعا لِّلْمُقْوِينَ) الواقعة[76] أي: المسافرين، وقيل: النازلين بالأرض القواء وهي القفر[1].

السبب الرابع: أن لا يتوارد الخلاف على محل واحد، كاختلافهم في أن المفهوم له عموم أولا وذلك أنهم قالوا: لا يختلف القائلون بالمفهوم أنه عام فيما سوى المنطوق به والذين نفوا العموم أرادوا أنه لا يثبت بالمنطوق به، وهو مما لا يختلفون فيه أيضا وكثير من المسائل على هذا السبيل، فلا يكون في المسألة خلاف وينقل فيها الأقوال على أنها خلاف[2].

المطلب الثالث: اختلاف الواسطة (الواقع بين أهل البدع و الفرق والنحل) وأسبابه

[1] الموافقات، المجلد الخامس، ص211.

[2] نفس المرجع السابق، ص213.

الفرع الأول: تعريفه

وهو اختلاف في مرتبة وسطى بين الاختلاف بالقصد الأول الواقع بين أهل الملل والإختلاف بالقصد الثاني وهو الفقه الفروعي الواقع بين أهل الاجتهاد[1]، حيث يقول الشاطبي: وبين هذين الطريقين واسطة أدنى من الرتبة الأولى وأعلى من الرتبة الثانية، وهي أن يقع الاتفاق في أصل الدين ويقع الاختلاف في بعض قواعده الكلية وهو المؤدي إلى التفرق شيعا، وهذا الاختلاف يشمل أهل البدع، ويقول الشاطبي أيضا: فاعلموا أن الاختلاف في بعض القواعد الكلية لا يقع في العاديات الجارية بين المتبحرين في علم الشريعة الخائضين في لجتها العالمين بمصادرها ومواردها[2].

فالشاطبي إذن يرى بأن هذا الاختلاف ليس نابع من أهل العلم ومن أرباب الاختصاص في علم الشريعة وإنما هو صادر من أصحاب الأهواء والبدع، ممن يأخذون الأحكام الدينية من الأعراف والعادات دون الرجوع إلى كتب الفقهاء ومصنفات العلماء.

ويعرف الشاطبي البدع بأنها:" طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة بالشرعية"، وأنها مقيدة بالدين لأنها فيه تخترع وإليه يضيفها صاحبها وأيضا فلو كانت طريقة مخترعة في الدنيا على الخصوص لم تسمى بدعة، كإحداث الصنائع والبلدان التي لا عهد بها فيما تقدم[3]، فملخص كلام الشاطبي أن البدع في الإسلام هو كل ما يحدث الشخص في الدين من عبادات قولية أو فعلية ويعتقد صحتها وأنه مأجور عليها وتصلح لتكون في الشرع الحنيف، وهذا مما لا يقبله أولوا العقول والنهى، وأما ما كان في أمور الدنيا من مصانع وزخارف فليس داخل تحت وصف البدع المنهي عنها شرعا، لأن ذلك فيه مصلحة للعباد، والله أعلم.

الفرع الثاني: حكم هذا الاختلاف

[1] مجلة الحقيقة، ص330.

[2] ينظر: الإعتصام، الجزء الثاني، ص396.

[3] ينظر: الإعتصام، الجزء الأول، ص37.

هذا الخلاف منهي عنه لأنه يؤدي إلى التفرق شيعا والتباغض[1]، كما يمكن القول أن هذا الخلاف ناشئ عن هوى النفس وغرورها فلا عبرة به في ميزان الشرع، وهو ذريعة إلى الفرقة و التمزق ونشوء التعصب والتحزب المنهي عنه[2].

كما نبه الشاطبي على حكم هذا الإختلاف فقال: كل مسألة حدثت في الإسلام فاختلاف الناس فيها ولم يورث ذلك الإختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة، علمنا أنها من مسائل الإسلام وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والتنافر والتنابز والقطيعة، علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء، واستدل الشاطبي على ذلك بقوله تعالى: ((إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعا))[3]، وأضاف أنه يجب عل كل ذي دين وعقل أن يجتنبها، أي أن يحذر من أن تنطبق عليه الآية، وعلل بقوله تعالى: ((وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنا))[4]، وعلق الشاطبي على ذلك حيث قال: فإذا اختلفوا وتقاطعوا كان ذلك لحدث أحدثوه من اتباع الهوى، وهو ظاهر في أن الإسلام يدعوا إلى الألفة والتحاب والتراحم والتعاطف[5].

ومما يستدل به على هذا الحكم كذلك: قوله ﷺ: (وأنه من يعش منكم فسير اختلاف كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة)[6]، فهذا يدلنا على أن النبي عليه السلام أخبر أصحابه بوقوع أمور محدثة لم تكن في عصره، وإن المخرج من ذلك هو التمسك بسنته وبهدي الخلفاء الراشدين من بعده، والله أعلم.

الفرع الثالث: أسباب هذا الإختلاف

[1] مجلة الحقيقة، ص330.

[2] أسباب اختلاف الفقهاء، ص48.

[3] الأنعام 159.

[4] آل عمران 103.

[5] ينظر: الموافقات، المجلد الخامس، ص164

[6] سنن أبي داود، الحافظ أبي داود سليمان، كتاب السنة، باب لزوم السنة، رقم4607، تحقيق: مُحَمَّد عبد العزيز، الجزء الثالث، دار الكتب العلمية (بيروت) لبنان، الطبعة الأولى: 1996،1416م، ص206 .

ذكر الشاطبي عدة أسباب نشأ عنها هذا الإختلاف وهي كالاتي:

السبب الأول: أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يعتقد فيه أنه من أهل العلم والإجتهاد في الدين ولم يبلغ تلك الدرجة، ويعد رأيه رأيا وخلافه خلافا ولكن تارة يكون ذلك في جزئي وفرع من الفروع وتارة يكون في كل وأصل من أصول الدين، كان من الأصول الإعتقادية أو من الأصول العلمية فتراه أخذ ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، حتى يصير منها ما ظهر له بادئ رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها وهذا هو المبتدع[1]، واستند الشاطبي في ذلك لحديث النبي عليه الصلاة والسلام ((لا يقبض الله العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا))[2].

السبب الثاني: وهو اتباع الأهواء ولذلك سمي أهل البدع أهل الأهواء لأنهم اتبعوا أهواءهم فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذا الافتقار إليها والتعويل عليها، حتى يصدر عنها بل قدموا أهوائهم واعتمدوا على أراءهم ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورا فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح العقليين ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم، ويدخل في غمارهم من كان يخشى السلاطين لنيل ما عندهم أو طلبا للرياسة، فلا بد أن يميل مع الناس بهواهم[3]، وقد ذم الله عزوجل في كتابه العزيز اتباع الهوى فقال ﷻ: ((أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ))[4]، أي: إنما يأتمر بهواه فمهما رآه حسنا فعله وما رآه قبيحا تركه، وهذا قد يستدل به على المعتزلة في قولهم بالتحسين والتقبيح العقليين[5].

ومنه قوله تعالى أيضا: ((وَمَنَ اَضَلُّ مِمَّنِ إِتَّبَعَ هَوِيهُ بِغَيْرِ هُدى مِّنَ ٱللهِ))[6]، فالآية أيضا فيها ذم اتباع الهوى.

---

[1] الاعتصام، الجزء الثاني، ص396.

[2] صحيح مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج، الجزء الرابع، كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل والفتن في أخر الزمان، رقم2658، دار الكتب العلمية (بيروت) لبنان، الطبعة الأولى: 1412،1991، ص2058.

[3] الاعتصام، الجزء الثاني، ص399 .

[4] الجاثية 23.

[5] تفسير ابن كثير، ص1699.

[6] القصص 50.

السبب الثالث: التصميم على اتباع العوائد وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق ويتمثل ذلك في اتباع ما كان عليه الآباء والأشياخ وأشباه ذلك وهو التقليد المذموم[1]، وقد استدل الشاطبي على ذلك بآيات كثيرة تدل على ذم هذا الفعل ومنها قوله تعالى: ((قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ))[2]

ومنه قوله أيضا: ((إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ))[3]، أي: ليس لهم مستند فيما هم فيه من الشرك سوى تقليد الآباء والأجداد بأنهم كانوا على أمة، والمراد بها الدين هاهنا[4].

وخلاصة القول مما سبق ذكره أن هذه الأسباب التي ذكرها الشاطبي كانت ولاتزال علة وجود هذا الاختلاف الذي يشتت وحدة الأمة ويضعف كيانها وقوتها، فينبغي الإبتعاد عن مثل هذا والإعتصام بالكتاب والسنة، والله أعلم.

[1] الإعتصام، الجزء الثاني، 403.
[2] الشعراء 74.
[3] الزخرف 23.
[4] تفسير ابن كثير، ص1679.

الــمبحث الثاني:

منهج الإمام الشاطبي في تقليل الخلاف وتحقيق معاني الوفاق والتوفيق

المطلب الأول: بين مذهب المالكية والحنفية

المطلب الثاني: بين الفقهاء والصوفية

المطلب الثالث: بين الجمهور والظاهرية

المبحث الثاني: منهج الإمام الشاطبي في تقليل الخلاف وتحقيق معاني الوفاق والتوفيق

للشاطبي منهج متكامل في التقريب بين المذاهب والطوائف وإشاعة ثقافة التواد والتراحم، وقد اعتمد في تحقيق ذلك البحث عن مواطن الاتفاق وتحقيق مواطن النزاع، فهو يسعى بذلك لتضيق مجاري الخلاف وتحقيق معاني الوفاق بين كل مكونات الأمة وعناصرها، وهذا بناء على القاعدة التي انطلق منها وهي أن الشريعة قول واحد ولا اختلاف في أصلها.

وفي هذه الصفحات الموالية سنشير إلى الوجه الذي اعتمده الشاطبي في الجمع بين أرباب المذاهب وذلك بين المالكية والحنفية، وبين الفقهاء والصوفية، وأيضا بين الجمهور والظاهرية[1].

المطلب الأول: بين مذهب المالكية والحنفية

قبل أن نغوص ونتمخض أكثر في نطاق هذا الوفاق الذي اتخذه الشاطبي، فإنه يستحسن أن نعطي نظرة عامة حول المذهب الحنفي والمذهب المالكي، وذلك من ناحية التعريف والنشأت والتطور، وفيما يلي تفاصيل ذلك:

الفرع الأول: المذهب الحنفي

أولا تعريفه:

هو أوسع المدارس الفقهية الإسلامية انتشارا وأكثرها اتباعا من المسلمين، وهو أول مذهب فقهي إسلامي من المذاهب المشهورة وضع أساسه الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت توفي عام 150هـ، وانتشر هذا المذهب في العالم الإسلامي وظهرت بعده مدارس أخرى نافسته في الانتشار[2].

ثانيا نشأته:

لقد نشأ المذهب الحنفي بالكوفة موطن الإمام أبي حنيفة، وكانت الكوفة أنذاك مركزا علميا كبير تموج بالعلم والعلماء وتغص مساجدها بحلقات الفقه والحديث، وقد ساعد على نموا الحركة

[1] ينظر: مجلة الحقيقة، ص332.

[2] ينظر: المذهب عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنا بلة، الدكتور مُحَمَّد إبراهيم علي و الشيخ علي بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، تحقيق: تركي مُحَمَّد حامد النصر، الطبعة الأولى: 1433، 2016م، ص 25.

العلمية وازدهارها بهذه المدينة أنها كانت محط رحال العديد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا سيما بعدما أذن لهم عثمان بن عفان ﷺ بالخروج إلى الأمصار، وبعدما جعلها علي بن أبي طالب رضي الله عنه مقرا لخلافته[1].

ثالثا تطوره:

يعود الفضل بعد الله عزوجل في انتشار مذهب أبي حنيفة إلى تلاميذه الذين ورثوا علمه وانتسبوا إليه، وأخذوا على عاتقهم العمل على نشر علمه وتنمية مذهبه وتطويره، وقد كان فيهم من يرحل إليه ويستمع أمدا ثم يعود إل بلده بعد أن يأخذ طريقته ومنهجه، ومنهم من لازمه حتى وفاته ويختص بزيادة الفضل على جل تلاميذه الإثنين (أبي يوسف و مُحَمَّد بن الحسن)، فهما من قام بتدوينه ونشره وتطويره ونالا لقب الصاحبين في المذهب الحنفي[2].

الفرع الثاني: المذهب المالكي

أولا تعريفه:

المذهب المالكي هو أحد المذاهب الإسلامية المعتبرة نشأ في القرن الثاني الهجري ومؤسسه هو الإمام مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي المتوفي سنة179، ويعد مذهبه مدرسة مستقلة بين المدارس الفقهية الإجتهادية التي استمرت حتى عصرنا، كما يعد مالك محدثا دقيقا وفقيها قوي القرحة انتشر مذهبه منطلقا من المدينة المنورة موطن مالك ولقي القبول شرقا وغربا[3].

ثانيا نشأته:

تبدأ مرحلة النشوء من جلوس إمام المذهب الإمام مالك رحمه للفتوى وتسليم الناس له بالإمامة سنة 110هـ، وتنتهي بنهاية القرن الثالث وقد توجت هذه المرحلة بنبوغ طائفة من تلاميذ الإمام وتلاميذ تلاميذه، منهم عالم العراق القاضي إسماعيل بن إسحاق (ت282هـ) مؤلف كتاب (المبسوط)، أخر الدواوين في هذه المرحلة وقد تميزت هذه المرحلة بجمع الروايات والسماعات عن

[1] المذهب الحنفي مراحله وطبقاته، أحمد بن مُحَمَّد نصر الدين النقيب، الجزء الأول، مكتبة الرشد (الرياض)، الطبعة الأولى:1422هـ، 2001م، ص82.

[2] ينظر: نفس المرجع السابق، ص105.

[3] المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، مُحَمَّد المختار، الطبعة الأولى: 1422هـ، 2002م، ص7.

الإمام مالك وترتيبها وتدوينها في مصنفات معتمدة، ومن أهم الكتب التي صنفت في هذه المرحلة الأمهات الأربعة وهي: المدونة، الواضحة، العتبية، والموازية[1].

ثالثا تطوره:

تطور المذهب على يد نوابغ علماء المالكية الذين فرعو وطبقوا ومن ثم رجحوا وشهروا فالتطور هنا يراد به معناه الشامل الذي يندرج تحته التفريغ والتطبيق والترجيح، وتبدأ هذه المرحلة مع بداية القرن الرابع الهجري تقريبا وتنتهي بنهاية القرن السادس وبداية القرن السابع، وهذه المرحلة تميزت بظهور نزعة الضبط والتحري والتمحيص والتنقيح والتلخيص والتهذيب مع التفريع، وكذا الترجيح لما ورد في كتب المرحلة السابقة من السماعات، فهي بمثابة الغربلة والتمحيص لما كان في مرحلة الجمع والترتيب[2].

الفرع الثالث: منهج الشاطبي في التوفيق بين المذهبين

وهذا من الهموم التي هيمنت على الإمام الشاطبي وقد أشار إلى ذلك في مقدمة كتاب الموافقات، حتى ظن الدكتور عبد المجيد تركي أن الشاطبي حصر اهتمامه في التقريب بين المذهبين وليس الأمر كما أسلفنا، وهذا العمل من الشاطبي هو تعميق مسعى الإمام الشافعي رحمه الله في التقريب بين مدرسة الأثر ومدرسة الرأي، والوسيلة المعتمدة في ذلك عند الإمام هي الجمع بين المنقول والمعقول، لأن قضايا العقول لا تنافي قضايا النقول[3].

ويقول الإمام الشاطبي في تحقيق مسعى هذا الاتفاق وذلك: بأن يأخذ بالمختلفين عل طريق مستقيم بين الاستصعاد والاستنزال ليخرجوا من انحرافي التشدد والانحلال، وطرفي التناقض والمحال، [4].

ومن الأمور التي رتبها كذلك في شأن هذا الوفاق هي:

---

[1] ينظر: المذاهب الفقهية الأربعة أئمتها وأطوارها، وحدة البحث العلمي، تحقيق: الدكتور أحمد الحجي الكروي، الطبعة الأولى: 1436هـ، 2015م نفس المرجع السابق ص69، 70.

[2] ينظر: نفس المرجع السابق ص70،71.

[3] المذاهب الفقهية الأربعة أئمتها وأطوارها، ص333.

[4] الموافقات، المجلد الأول، ص9 .

1. أنه ينبغي لعوام الناس تقليد المجتهدين وعدم اتباع الهوى، حيث يقول في ذلك (فالمجتهدان بالنسبة إلى العامي كالدليلين بالنسبة إلى المجتهد، فكما يجب على المجتهد الترجيح أو التوفيق كذلك المقلد لو جاز تحكيم التشهي والأغراض في مثل هذا لجاز للحاكم، وهو باطل بالإجماع وأيضا فإن في مسائل الخلاف ضابطا قرآنيا ينفي اتباع الهوى)[1].

2. عدم تتبع رخص المذاهب يقول الشاطبي (ولقد وجدنا هذا في الأزمنة السالفة فضلا عن زماننا كما وجدنا فيه تتبع رخص المذاهب اتباعا للغرض والشهوة، وذلك فيما لا يتعلق به فصل قضية وفيما يتعلق به ذلك، فأما مالا يتعلق به فصل قضية بل هو فيما بين الانسان وبين نفسه في عبادته أو عادته ففيه من المعايب ما تقدم)[2]، أي أن تتبع الخص يفضي إلى التلفيق بين المذاهب والتنطع في الدين والتلاعب بأحكام الشرع، والله أعلم.

المطلب الثاني: بين الفقهاء والصوفية

وقع نزاع بين هاتين الطائفتين وتم تبادل الاتهامات بينهما، فالفقهاء يتهمون الصوفية بالاعتماد على الأذواق والمواجيد والمنامات واحتقار العلم، والصوفية يتهمون الفقهاء بالاعتماد على ظاهر التدين دون باطنه وأطلقوا على الفقهاء أهل الرسوم أو أهل الشريعة، وأطلقوا على أنفسهم أهل الحقيقة، فلما جاء الشاطبي أراد إنصاف الطائفتين ورأى أن كل طائفة بحاجة إلى الأخرى وأن الشريعة حاكمة على الطرفين وأنه لا يخرج عن حكمها أحد من البشر[3].

لكن قبل ذكر منهج الشاطبي في التوفيق بين الطائفتين نعرج عل تعريف عام في معنى التصوف، وكيف وصفه الشاطبي.

الفرع الأول: معنى الصوفية أو التصوف

أولا: تعريفه

[1] الموفقات، المجلد الخامس، ص81.

[2] الموفقات، المجلد الخامس ص84.

[3] مجلة الحقيقة، ص 334.

عرفه الشيخ الأمين بن مُحَمَّد المحيسن فقال: التصوف مأخوذ من الصفاء والصفاء هو خلوص الباطن من الشهوات والكدرات، فعلم التصوف يهتم بصفاء القلب من الشهوات كحب الرئاسة وحب السمعة وحب المحمدة من الناس، وبصفائه من الكدرات أي الأمراض القلبية كالحقد والحسد والكبر والعجب والغرور وسوء الظن بالناس، وما جاء هذا الاهتمام بالقلب إلا لأن القلب هو الملك على مملكة البدن في الإنسان، فإذا صلح الملك الراعي صلحت الرعية وإذا فسد الملك فسدت الرعية[1]، واستدل الشيخ على ذلك بحديث النبي ﷺ (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)[2].

ثانيا: أسس التصوف وأركانه

وإن لعلم التصوف أسس وأركان نذكرها على وجه الإجمال، فمن أسسه معرفة عقائد الإيمان والأحكام الفقهية والعمل بمقتضى العلم والإخلاص في العمل، ومن أركانه دوام الذكر ،الجوع ،السهر واعتزال الناس ،الصمت ،تجديد التوبة ،الشكر، الصبر والفكر والشيخ العالم العارف بالله[3].

الفرع الثاني: وصف الشاطبي للتصوف

إن التصوف الحقيقي عند الشاطبي هو اتباع السنة وإنما أطلق عليهم هذا الإسم لتميزهم عن أهل البدع حيث يقول: (فأول شيء بنوا عليه طريقهم اتباع السنة واجتناب ما خالفها، حتى زعم مذكرهم وحافظ مأخذهم (أبو القاسم القشيري) أنهم إنما اختصوا بسم التصوف انفرادا به عن البدع)

أما السبب في ظهور هذه الفرقة هو (أن المسلمين بعد رسول الله ﷺ لم يتسم أفاضلهم باسم علم سوى الصحبة إذ لا فضيلة فوقها، ثم سمي من يليهم التابعين ورأوا أن هذا الإسم أشرف الأسماء ثم قيل لمن بعدهم أتباع التابعين، ثم اختلف الناس وتباينت المراتب فقيل لخواص الناس ممن له شدة عناية من الدين الزهاد والعباد ثم ظهرت البدع وادعى كل فريق أن فيهم زهاد وعباد فانفرد خواص أهل السنة المراعون أنفسهم مع الله الحافظون قلوبهم عن الغفلة باسم التصوف)[4].

---

[1] ينظر: مفهوم التصوف، عبده غالب أحمد عيسى، دار الجيل (بيروت)، الطبعة الأولى: 1413هـ، 1992م، ص12.

[2] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم52، ص155.

[3] ينظر: مفهوم التصوف، ص 14، 28 بشيء من التصرف.

[4] ينظر: الاعتصام، الجزء الأول ، ص67.

ويرى الشاطبي أن الصوفية في الأصل كعامة المكلفين تجاه الشرع، بمعنى أنهم لا يختصون بحكم من الشريعة دون غيرهم وكذلك لا يتحاشون من الدخول تحت أحكامها، إلا أن بعض المنتسبين لهم ممن لم يتحقق بأوصافهم أو يتشرب من أنفاسهم يرى اختصاصهم وتميزهم في الشرع دون كافة المكلفين، حتى إنه ليجعل لهم شريعة مستقلة سواء في الظاهر أو الباطن[1].

الفرع الثالث: التوفيق بين الفقهاء والصوفية

سعى الشاطبي إلى الجمع بين علم الشريعة ومبادئ التصوف وبيان أن كل منهما مكمل للأخر فلعلم لابد أن يوافقه العمل، وطريق التصوف يجب أن يوافق اتباع السنة دون زيادة أو مبالغة أو تقصير، وقد نقل أقوال عديدة في ذلك منها:

أن أبوبكر الدقاق كان من أقران الجنيدي قال: كنت مار في تيه بني إسرائيل فخطر ببالي أن علم الحقيقة مباين لعلم الشريعة، فهتف بي هاتف: كل حقيقة لا تتبعها الشريعة فهي كفر، وقال أبوبكر الترميذي: لم يجد أحد تمام الهمة بأوصافها إلا أهل المحبة وإنما أخذوا ذلك باتباع السنة ومجانبة البدع فإن مُحَمَّد ﷺ أعلى الخلق همة وأقربهم زلفى، ومما أثر أيضا أن أبو الحسن الوراق قال: لا يصل العبد إلى الله إلا بالله وبموافقة حبيبه في شرائعه، ومن جعل الطريق إلى الوصول في غير الاقتداء يضل من حيث أنه مهتد[2].

ومما أفاد به الشاطبي أيضا: أن كل مسألة لا يبنى عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي، وأعني بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح من حيث هو مطلوب شرعا[3].

أي أن العبادات لابد أن تكون وفق ما هو مشروع وذلك يكون بالعلم وليس باتباع الهوى، ويقول أيضا: أن اتباع الهوى في الأحكام الشرعية مظنة لأن يحتال بها على أغراضه فتصير

[1] الثابت والمتغير، ص494.

[2] ينظر: الاعتصام، الجزء الأول، ص69.

[3] الموافقات، المجلد الأول، ص43.

كالألة المعدة لا قتناص أغراضه، كالمرائي يتخذ الأعمال الصالحة سلما لما في أيدي الناس وبيان هذا ظاهر، ومن تتبع مآ لات اتباع الهوى في الشرعيات وجد من المفاسد كثيرا[1].

ومما نقله الشاطبي عن التصوف قول أبو القاسم النصر أباذي: (أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة وترك البدع والأهواء، وتعظيم حرمات المشايخ ورؤية أعذار الخلق والمداومة على الأوراد وترك الرخص والتأويلات)، وأما الذي جعله يقارب بين الفقهاء والتصوف هو تصحيح نظرة الناس إليها حيث قال (وأن الصوفية الذين نسبت إليهم الطريقة مجمعون على تعظيم الشريعة مقيمون على متابعة السنة غير مخلين بشيء من آدابها)[2]، هذا ما أمكن الحديث عنه والله أعلم.

المطلب الثالث: بين الجمهور والظاهرية:

[1] الموافقات، الجزء الثاني، ص299.

[2] ينظر: الاعتصام ،الجزء الأول، ص 74 .

الفرع الأول: لمحة عن المذهب الظاهري

أولا تعريفه:

يأتي هذا المذهب من حيث التسلسل التاريخي لظهور المذاهب أو مدارس الفكر الفقهي بعد مذهب الحنابلة، وينسب إلى الإمام داود الظاهري الذي توفي بغداد عام270هـ، والمقصود بالظاهر عند أصحاب هذه المدرسة المعنى الظاهر لألفاظ الكتاب والسنة، بمعنى الأخذ بعمومية المعنى دون التعمق في المعاني الباطنية التي قد يوحي بها اللفظ، الأمر الذي قد يقود إلى التأويل والذي يعتمد بدوره على الإجتهاد الشخصي للفقهاء، فمن ثم ينفتح الباب لتعدد الأحكام الاجتهادية[1].

ثانيا: نشأته

لقد كان القرن الثالث عصر المحدثين والمجتهدين وشهد تميز المذاهب الفقهية وظهور الدعاة الذين يحتجون لها ويرسون أصولها، ومن بين هذه المذاهب الفقهية المذهب الظاهري، ولقد ذكر الشهرستاني في كتابه أن المجتهدين من أئمة الأمة محصورين في صنفين أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، ومن بين أصحاب الحديث أصحاب أهل الظاهر وبخصوص جذور المذهب الظاهري ونشأته فقد نشأ ببغداد، وأول من دعا إليه من أهل السنة هو الإمام داود بن علي الأصفهاني الذي جعل الاتجاه إلى الظاهر مذهبا ملتزما يدعوا إليه وينتصر له[2].

ثالثا: أصول المذهب خصائصه

حصر الإمام داود أصول مذهبه في الكتاب والسنة والإجماع فقط، ورد القياس الجلي والعلة المنصوصة إلى النص وذلك لأن النص على العلة نص على الحكم في جميع محالها، ومن خصائص المذهب الظاهري التي تميز بها عن غيره هي على وجه الإجمال كالتالي:

1. الأخذ بظاهر النصوص كالكتاب والسنة في استنباط الحكم دون الغوص في أعماقها.

---

[1] ينظر: الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي، عارف خليل مُحَمَّد أبو عبيد، رسالة دكتورة، إشراف: الدكتور عبد الغاني مُحَمَّد عبد الخالق، دار الأرقام(المدينة المنورة)، الطبعة الأول:1404هـ،1984م)، ص131.

[2] ينظر: المذهب الظاهري في بلاد المغرب والأندلس بين القرنيين(4-7هـ /10-13م)، سهام غريسي علوي، رسالة ماستر، إشراف الدكتور: البشير غانية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، سنة 2017، 2018، ص 24.

2. إبطال العمل بالقياس لأن القول بالقياس تشريع عقلي والدين إلهي.

3. إبطال القول بالرأي بحكم أن النصوص القرآنية والسنية كافية.

4. رفض القول بالأدلة الفعلية من استحسان ومصالح مرسلة وسد الذرائع لأنها من باب القول في الدين بالرأي.

5. نفي الإعتداد بعمل أهل المدينة.

6. العمل بالإجماع ومنع التقليد مطلقا على العامة والخاصة.

7. شرع من قبلنا ليس شرع لنا فلا يحل الحكم بشريعة من قبلنا[1].

الفرع الثاني: رأي المذاهب الأخرى في المذهب الظاهري

إن غلوا الإمام داود في الحرفية ونفيه للقياس والتقليد وفتحه باب الاجتهاد على مصراعيه ألب عليه متعصبة المقلدة من اتباع المذاهب الأخرى، فابتدأت معركة حامية على مذهب أهل الظاهر لم تهدأ إلى يومنا هذا، ومن الأقوال في ذلك ما نقل عن ابن السبكي من الشافعية أن أصحابه يرون عدم اعتبا خلاف الظاهرية في الفروع مطلقا، حيث قالوا: إن نفاة القياس لا يبلغون رتبة الاجتهاد ولا يجوز تقليدهم القضاء[2].

وذكر عبد الوهاب خلاف أن جمهور العلماء أنكروا على الظاهرية عدم تعليل الأحكام بالمصالح وخاصة المالكية منهم، فقال: وأما الإجماع فقد أجمع العلماء – إلا من يعتد به من جامدي الظاهرية– على تعليل الأحكام بالمصالح ودرئ المفاسد، وأشدهم في ذلك مالك حيث قال بالمصالح المرسلة، وفي الحقيقة لم يختص بها بل الجميع قائلون لها غير أنه قال بها أكثر منهم، وحتى أن المخالفين في كون الإجماع حجة قالوا بالمصالح[3].

[1] ينظر: المذهب الظاهري ، ص 34_38 بشيء من التصرف .

[2] ينظر: الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي، ص140.

[3] مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه، عبد الوهاب خلاف، مطابع دار الكتاب العربي بمصر، ص97.

ولقد أبى كثير من العلماء أن يعترف بالقيمة العلمية للمذهب الظاهري، و ذلك ما نقل عن ابن أبي حاتم في ترجمته لداود الظاهري: أنه نفى القياس وألف في الفقه على ذلك كتابا شذا فيها عن السلف وابتدع طريقة هجره عليها أكثر أهل العلم، وهو مع ذلك صدوق في روايته واعتقاده إلا أن رأيه أضعف الآراء وأبعده من طريق الفقه وأكثرها شذوذا[1].

فالمذهب الظاهري إذن شديد التمسك بظاهر نصوص مصادر التشريع ويلغي التي لا نص فيها و بالتالي فهو ينفي كل أشكال القياس، لأنها تعتبر ذريعة للقول في الدين بالرأي، وهذا لا يمكن التسليم فيه مطلقا وهذا الأمر جعله يواجه انتقادات من اتباع المذاهب الأربعة، والله أعلم.

الفرع الثالث: منهج الشاطبي في التوفيق بين الظاهرية والجمهور

إن النزاع الحاد الذي جرى بين الجمهور والظاهرية حتى خرجهم البعض من المعتبرين في الإجماع، بل عد بعضهم الأخذ بالظاهر من البدع التي ظهرت في الإسلام، وكان للمؤسس الثاني ابن حزم دور في تأجيج هذا النزاع[2].

لكن مسعى الشاطبي كان يهدف إلى التقارب بين الطائفتين وذلك من خلال التعامل بالرفق والين، حيث قال بن زغيبة في ذلك: فالإمام الشاطبي وهو يتحرك داخل هذا البناء أقر أنه يسعى بعمله هذا إلى التقريب بين أطراف الخلاف وجذب المذاهب بعضها إلى بعض وهذا الوضع أملى عليه أن يستوعب كل الآراء ويأخذها بعين الاعتبار، ومن ثم كان أكثر تسامحا ولين لتحقيق أكبر قدر ممكن من غايته شريطة ألا يكون ذلك على حساب الحدود التي وضعتها الشريعة[3].

كما حسم الشاطبي بعض المسائل الخلافية بين الفريقين كمسألة اعتبار القياس وعدم اعتباره فقال: أنه يعطى قوة عظيمة في إثبات القياس على منكريه، من جهة أن الخطاب الخاص ببعض الناس والحكم الخاص كان واقعا في زمن رسول الله ﷺ ولم يؤت فيها بدليل عام يعم أمثالها من الواقع، فلا يصح مع العلم بأن الشريعة موضوعة على العموم والإطلاق إلا أن يكون الخصوص الواقع غير

---

[1] ينظر: الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه، ص144.

[2] مجلة الحقيقة، ص335.

[3] المقاصد العامة للشريعة، بن زغيبة عز الدين، إشراف الدكتور: محمد أبو الأجفان، دار الصفوة لطباعة والنشر، الطبعة الأولى: 1417هـ، 1996م، ص104.

مراد وليس في القضية لفظ يستند إليه في إلحاق غير المذكور بالمذكور، فأرشدنا ذلك إلى أنه لابد في كل واقعة قعت إذ ذاك أن يلحق بها ما في معناها، وهو معنى القياس وتأيد بعمل الصحابة ﷺ فانشرح الصدر لقبوله[1].

فنستنتج من خلال ما سبق أن سعي الشاطبي في تحقيق منهج هذا الوفاق من أجل إثبات ما قاله في أن الشريعة الإسلامية لاختلاف فيها، والله أعلم.

[1] الموفقات، المجلد الثاني، ص412.

الخاتمـــة

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات والشكر له على توفيقه وإحسانه وفضله فإن لكل بداية نهاية ولكل حادثة فناء ، ففي ختام هذا البحث نعرج على ما توصلنا إليه من نتائج وما يمكن التنبيه عليه من توصيات، فمن بين هذه **النتائج** مايلي:

1. الإمام الشاطبي من أعلام المذهب المالكي في الأندلس له القدم الراسخ في العلم والإمامة ومنهجه في الحياة التمسك بالكتاب والسنة والاقتداء بالسلف الأول، ومجانبة البدع والأهواء والترف في تطبيق الشريعة الإسلامية.

2. تعدد مشايخ الإمام الشاطبي الذين أخذ عنهم العلم وما تركه من مصنفات كثيرة في مختلف المجالات كالفقه والأصول والقراءات والحديث يدل على تبحره في العلم، لذا تخرج على يده طلاب كثر.

3. للإمام الشاطبي اهتمام بعلم وفقه الخلاف مبتغيا بذلك جمع شمل الأمة الإسلامية وإبعادها أو التقليل من محنة الخلاف التي وقعت فيها.

4. فقه الخلاف عند الإمام الشاطبي له طابع خاص يميزه عن غيره يتجلى في تحقيق مبدأ التقارب والتألف، وبيان أن الشريعة الإسلامية لا اختلاف فيها ولا تضاد.

5. الاهتمام بعلم الخلاف ومطالعة المصنفات التي تتعلق به يوسع الملكة الفقهية ويقلل من حدة الخلاف والتعصب المذهبي.

6. الخلاف بين بني البشر قدرك كوني و اقع لامحالة لكن لا ينبغي الاستسلام لذلك وإنما جعله رحمة في التوسعة على المسلمين كما فعل السلف الصالح.

أما التوصيات التي يمكن تقديمها هي كالأتي:

1. ضرورة الاهتمام بالعلماء وقراءة كتبهم ومؤلفاتهم والاستفادة من الثروة العلمية التي تركوها من أجل خدمة الإسلام والمسلمين، وغرس هذه الثقافة بين طلاب العلم وغيرهم من عوام الناس.

2. صور الخلاف بين الناس سواء في أمور دينهم ودنياهم متعددة فمن اللازم العناية بفقه الخلاف.

3. الابتعاد عن كل ما يوسع دائرة الخلاف بين المسلمين كاتباع الفرق الضالة والبدع المنكرة والأهواء.

هذا ما أمكن القول فيه من الإفادة في إعداد هذا البحث، فما كان من توفيق فمن الله وما كان من خطأ فمن أنفسنا والشيطان، ونسأل الله التوفيق والرشاد لما فيه لنا من نفع وصلاح.

الفـــــــهارس

فهرس الأيات

فهرس الأحاديث

المصادر و المراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الأيات:

شطر الأية	السورة	رقمها	الصفحة
أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ	الجاثية	23	39
إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ	الأنعام	159	37
إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ	السجدة	25	02
إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ	الزخرف	23	39
فَاحْكُم بَيْنَهُم	المائدة	49	29
قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا	الشعراء	74	39
كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ	البقرة	213	28
كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ	ال عمران	110	30
وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ	البقرة	57	35
وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ	ال عمران	103	37
وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعا	ال عمران	103	25
وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شيء	البقرة	113	29
وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطا	البقرة	143	30
وَلَا تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ	ال عمران	105	31
وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً	هود	118	25
وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَاخْتَلَفُواْ	يونس	19	24

وَمَنَ اَضَلُّ مِمَّنِ إِتَّبَعَ هَوِيٰهُ	القصص	50	39
وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ ٱلِاسْلَٰمِ دِينا فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْهُۖ	ال عمران	85	30

فهرس الأحاديث:

طرف الحديث	الصفحة
إن الله يرضى لكم ثلاثا	31
إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم	31
الكمأة من المن	35
تفترق اليهود على إحدى وسبعين	29
لا يقبض الله العلم انتزاعا ينتزعه من الناس	38
لا يصلين أحد العصر	25
وأنه من يعش منكم فسير اختلاف كثيرا	38

قائمة المصادر والمراجع:

القرءان الكريم وعلومه

1. القرءان الكريم برواية ورش عن نافع.
2. الجامع لأحكام القرءان، أبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة(بيروت) لبنان، الطبعة الأولى: 1423هـ،2006م، الجزء الثاني + العاشر+ الحادي عشر.
3. تفسير القرءان العظيم، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي(ابن كثير)، دار ابن حزم(بيروت)، الطبعة الأولى:1420هـ، 2000م.

الحديث وعلومه

1. الجامع الصحيح من سنن الترميذي، لأبي عيسى مُحَمَّد بن عيسى(الترميذي)، الجزء الخامس، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، الطبعة الثانية:1398هـ، 1987م.
2. سنن أبي داود، الحافظ أبي داود سليمان، تحقيق: مُحَمَّد عبد العزيز، الجزء الثالث، دار الكتب العلمية (بيروت) لبنان، الطبعة الأولى: 1996،1416م.
3. صحيح البخاري، أبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، الجزء الثاني، الطبعة: 1437هـ،2016م.
4. صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة السؤال من غير حاجة، رقم 1715.

كتب اللغة وعلومها

1. التعريفات، العلامة علي بن مُحَمَّد الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، طبعة جديدة:1985.
2. لسان العرب، ابن منظور، المجلد السابع، باب الفاء، دار الحديث (القاهرة)، الطبعة: 1423هـ،2003م.

كتب التراجم

1. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكي، تحقيق: الدكتور عبد الحميد عبد الله، دار الكاتب (طرابلس)، الطبعة الثانية:2000م.

كتب الفقه والأصول

1. أدب الاختلاف في الإسلام، طه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي.
2. أسباب اختلاف الفقهاء في الفروع الفقهية، الدكتور حمد حميد الصاعدي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى:1432هـ،2011م.
3. الإختلاف الفقهي معناه، نشأته، أنواعه، أسبابه، ضوابطه، الدكتور مُحَمَّد شريف مصطفى، دار ابن كثير(عمان) الأردن، الطبعة الأولى:1428هـ، 2007م.
4. الاعتصام، أبي إسحاق الشاطبي، الجزء الأول، ضبط وتصحيح: الأستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية (بيروت) لبنان، الطبعة: 1408هـ، 1988م.
5. الإفادات والإنشادات، الشاطبي، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد أبو الأجفان، مؤسسة الرسالة(بيروت) الطبعة الأولى:1403هـ، 1983م.
6. الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي، عارف خليل مُحَمَّد أبو عبيد، رسالة دكتورة، إشراف: الدكتور عبد الغاني مُحَمَّد عبد الخالق، دار الأرقام(المدينة المنورة)، الطبعة الأول:1404هـ،1984م.
7. الثابت والمتغير في فكر الإمام الشاطبي، بحري مُحَمَّد مُحَمَّد عاشور، الطبعة الأولى:1423هـ،2002.
8. الخلاف أنواعه وضوابطه وكيفية التعامل معه، حسن بن حامد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1430هـ.
9. المذاهب الفقهية الأربعة أئمتها وأطوارها، وحدة البحث العلمي، تحقيق: الدكتور أحمد الحجي الكروي، الطبعة الأولى: 1436هـ، 2015م.
10. المذهب الحنفي مراحله وطبقاته، أحمد بن مُحَمَّد نصر الدين النقيب، الجزء الأول، مكتبة الرشد (الرياض)، الطبعة الأولى:1422هـ، 2001م.
11. المذهب عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، الدكتور مُحَمَّد إبراهيم علي و الشيخ علي بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، تحقيق: تركي مُحَمَّد حامد النصر، الطبعة الأولى: 1433، 2016م.

12. المذهب الظاهري في بلاد المغرب والأندلس بين القرنيين(4-7هـ /10-13م)، سهام غريسي علوي، رسالة ماستر، إشراف الدكتور: البشير غانية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، سنة 2017، 2018.
13. المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، مُحَمَّد المختار، الطبعة الأولى: 14222هـ، 2002م.
14. المقاصد العامة للشريعة، بن زغيبة عز الدين، إشراف الدكتور: مُحَمَّد أبو الأجفان، دار الصفوة لطباعة والنشر، الطبعة الأولى: 1417هـ، 1996م.
15. الموافقات، أبي إسحاق الشاطبي، ضبط: أبو عبيدة مشهور بن حسن ال سليمان، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة الأولى: 1417هـ، 1947م، المجلد الأول+ المجلد الخامس.
16. جمع الجوامع في أصول الفقه، تاج الدين بن عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبد المنعم خليل أبراهيم، دار الكتب العلمية(بيروت) لبنان، الطبعة الثانية:1424هـ،2003م.
17. فتاوى الإمام الشاطبي، أبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: مُحَمَّد أبو الأجفان، الطبعة الثانية: 1406هـ، 1985م.
18. مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه، عبد الوهاب خلاف، مطابع دار الكتاب العربي بمصر.
19. مفهوم التصوف، عبده غالب أحمد عيسى، دار الجيل (بيروت)، الطبعة الأولى: 1413هـ، 1992م.

المجلات

1. مجلة الحقيقة العدد الرابع عشر جويلية 2009 ، فقه الخلاف والوفاق عند الإمام الشاطبي، الدكتور: بوقلقولة عاشور ، جامعة أدرار.

فهرس الموضوعات:

الموضوع	الصفحة
الإهداء	
الشكر والتقدير	
مقدمة	7
المبحث التمهيدي : التعريف بالإمام الشاطبي وبفقه الخلاف	11
المطلب الأول : التعريف بالإمام الشاطبي	12
الفرع الأول : مولده ونشأته	12
الفرع الثاني : شيوخه وتلامذته	14
الفرع الثلث : مؤلفاته	17
المطلب الثاني : التعريف بفقه الخلاف	19
الفرع الأول : تعريف فقه الخلاف	19
الفرع الثاني نشأة فقه الخلاف	20
الفرع الثالث : مشروعية فقه الخلاف	22
المبحث الأول : الخلاف عند الإمام الشاطبي أنواعه وأسبابه	25
المطلب الأول : الإختلاف بالقصد الأول (الواقع بين أهل الملل)	26
الفرع الأول : اختلاف ملة اليهود و النصارى	27
الفرع الثاني : ملة الإسلام هي خير الملل	27
الفرع الثالث : الحذر من الوقوع في الملل السابقة	28
المطلب الثاني : الإختلاف بالقصد الثاني (الواقع بين أهل الإجتهاد) وأسبابه	30
الفرع الأول : تعريفه	30
الفرع الثاني :حكم هذا الإختلاف	31

الفرع الثالث : أسباب هذا الإختلاف	32
المطلب الثالث : اختلاف الواسطة (الواقع بين أهل البدع والفرق والنحل) وأسبابه	34
الفرع الأول : تعريفه	34
الفرع الثاني : حكمه	35
الفرع الثالث : أسباب هذا الإختلاف	36
المبحث الثاني : منهج الإمام الشاطبي في تقليل الخلاف وتحقيق معاني الوفاق والتوفيق	38
المطلب الأول : بين مذهب المالكية والحنفية	39
الفرع الأول : المذهب الحنفي	39
الفرع الثاني : المذهب المالكي	40
الفرع الثالث : منهج الشاطبي في التوفيق بين المذهبين (المالكية والحنفية)	41
المطلب الثاني : بين الفقهاء والصوفية	42
الفرع الأول : معنى الصوفية أو التصوف	42
الفرع الثاني : وصف الشاطبي للتصوف	43
الفرع الثالث : التوفيق بين الفقهاء والصوفية	44
المطلب الثالث : بين الجمهور والظاهرية	46
الفرع الأول : لمحة عن المذهب الظاهري	46
الفرع الثاني : رأي المذاهب الأخرى في المذهب الظاهري	47
الفرع الثالث : منهج الشاطبي في التوفيق بين الظاهرية والجمهور	48
خاتمة	51
فهرس الآيات	54
فهرس الأحاديث	56
قائمة المصادر والمراجع	57

فهرس الموضوعات	61

ملخص البحث

يعد الإمام الشاطبي من علماء المذهب المالكي بالأندلس فقد نشأ على حب العلم منذ طفولته فتربى على مشايخ كثر منهم الأندلسيون ومنهم المغاربة، ولما أتم دراسته تولى مهنة التدريس في الأندلس فتخرج على يده طلاب كثر، كما ألف تأليف كثيرة ومن أشهرها كتاب "الموافقات"، ولقد اهتم الإمام بفقه الخلاف مبرزا أنواعه وأسبابه، ومن بين هذه الأنواع : الخلاف بين الملل، بين أهل الإجتهاد، وبين أهل البدع، ومن الأسباب: اتباع العوائد والبدع ، ثم سعى في تقليل هذا الخلاف وتحقيق معاني الوفاق ، كالتوفيق بين المذاهب (المالكية والحنفية) والتوفيق بين (الفقهاء والصوفية).

الكلمات المفتاحية: فقه، الخلاف، الشاطبي، الوفاق، الاجتهاد، المالكية، الحنفية، الفقهاء، الصوفية.

mulakhas albahth

yueadu al'iimam alshaatibiu eulama' almadhhab almalikii bial'andalus faqad nasha eilm aleilm mundh tufulatih faturabaa ealaa mashayikh kathr minhum al'andalusiuwn waminhum almagharibat , walamaa 'atama dirasatah tawalaa mihnat altadris fi al'andalus fatakhruj yaduh tulaab kuthr , kama 'alif talif kathirat wamin 'ashhariha kitab "almuafaqati" , kama ahtama al'iimam bifiqih alkhilaf mubarizan 'anwaeih wa'asbabih , wamin bayn hadhih al'anwaei: alkhilaf bayn almalal , bayn 'ahl al'iijtihad , wabayn 'ahl albidae , wamin al'asbabi: aitibae aleawayid walbidae , thuma saeaa fi taqlil hadha alkhilaf watahqiq maeani alwifaq , kaltawfiq bayn almadhahib (almalikiat walhanafiati) waltawfiq bayn alfuqaha' walsuwfia.

alkalimat almuftahit: fiqh , alkhilaf , alshaatibi , alwifaq , alaijtihad , almalikiat , alhanafiat , alfuqaha' , alsuwfiatu.